﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١﴾ [الأنفال: 1]

❁ مُناسَبَةُ أوَّلِ السّورَةِ معَ آخِرِ السّورَةِ قَبْلَها:

عَلاقَةُ عُبوديّةِ المَلائِكَةِ بدَعْوةِ المؤمنين لِتَطْبيقِ أحْكامِ الأنفالِ وفقَ مُرادِ اللهِ

لَمّا وصَفَ اللّهُ عِبادَه الملائكةَ بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسۡجُدُونَ ٢٠٦﴾ [الأعراف: 206] في نهاية سورة الأعراف، وكانَ هذا الوصفُ عِبارةً عن خضوعِهم الدّائم ورُضوخِهم التّامِّ لأمرِ اللّهِ وحُكمِه وقضائِه، فهُم لا يَعصونَ اللّه ما أمَرَهُم، ويَفعلونَ ما يُؤمَرون، ناسَبَ ذلكَ ما هو هاهنا في مُفتَتَحِ سورةِ الأنفال، وهو جوابُهم ببيانِ حُكمِ الأنفالِ الّتي سألوا عنها، والّتي تنازعوا فيها، فكأنّه بهذا البيانِ الافتتاحيِّ يُعلِّمُهم ويُحفِّزُهم أن يَحتَذوا - في قبولِه والرُّضوخِ لِحكمِه والتّسليمِ لمرادِ اللّهِ ورسولِه فيه - حَذوَ الملائكةِ في أوصافِهم الكاملةِ مع اللّهِ ﷻ في تسليمِهم له، وإذعانِهم لإرادتِه، ودوامِهم على عبوديّتِه، وإردافُ تلك الأحكامِ بعد أوصافِ الملائكةِ مبالغةٌ في التّحريضِ والإغراءِ على قبولِ الحكمِ معَ تَضمينِه معنى التّخويفِ والتّحذيرِ؛ أي: كونوا كهؤلاءِ في تَعامُلِكم مع أحكامِ اللّه، وإلّا فلا يُعبَأُ بكم، فالّذين عندَ اللّه لا يستكبرون عن عبادتِه ويسبحونه!

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿ٱلۡأَنفَالِ﴾: جمعُ النّفَل (بتحريكِ الفاء)، وأصلُه: زيادةٌ طيّبةٌ تُنال، وغَلَبَ إطلاقُه على الغنيمةِ والهِبَة، وجماعُ مَعنَى النَّفَل والنّافِلَة: ما كانَ زيادَةً على الأصل، وسُمّيتِ الغنائمُ أنفالًا؛ لأنّها

مما زادَه اللّهُ تعالى على هذه الأمّةِ، فَفُضِّلوا به على سائرِ الأممِ الّتي لم تُحلَّ لهم الغنائمُ [1].

2) ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: (ذات) مؤنّثُ (ذو) الّذي هو بمعنى صاحب، و(ذاتَ) - في هذا الموضع - يُرادُ بها نفسُ الشّيءِ وحقيقتُه، وأصلُ البَيْن: مسافةُ ما بين الشّيئين، وهي الفاصِلةُ والواصِلَةُ للطّرفين[2]، ومعنى التّركيب: حَقيقَةُ وصلِكم، والحالةُ الّتي بينكم؛ أي: راعوا الأحوالَ الّتي تجمعُكم منَ القرابةِ والوُصلةِ والمودّةِ[3].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

جَوابُ السّائلين عَنِ الأنفالِ، بضَرورَةِ التِزامِ الأحْكام، بَعيدًا عَنِ الطّمَعِ والخصامِ

يسألُك أصحابُك - أيّها النّبيُّ ﷺ - عنِ الغنائمِ يومَ (بَدرٍ)، ما مآلُها؟ ولِمَن تكون؟ وكيف تُقسَّم؟ قل - أيّها الرّسولُ - مُجيبًا سؤالَهم: الأنفالُ حكمُها مُختصٌّ باللّه ورسوله، يأمرُ اللّهُ بقِسمتها على ما تقتضيه حكمتُه، ويمتثلُ الرّسولُ أمرَ اللّهِ فيها، وليس الأمرُ في قِسمتها موكولًا إلى رأيِ أحدٍ، وإذا كان الأمرُ كذلك فاتّقوا اللّه، واجتنبوا ما أنتم فيه من شِجارٍ ونِزاعٍ وخِلافٍ، فإنّ هذا يُغضِبُ اللّه تعالى، ولا سيّما في حالةِ الحربِ، وأصلِحوا الحالَ بينكم، والتزموا طاعةَ اللّه ورسوله إن كنتم مؤمنين؛ فإنّ الإيمانَ يدعو إلى طاعةِ اللّهِ ورسولِه[4].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

دَلالَةُ بَراعَةِ الاسْتهلالِ، باسْتِغْراضِ الجَوابِ على السّؤالِ:

موقعُ القضيّةِ المسؤولِ عنها في نفوسِ السّائلين وتعاملهم

في افتتاحِ السّورةِ بفعلِ السّؤالِ الصّريحِ براعةُ استهلالٍ في

(1) الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (نفل)، والسّمين، عمدة الحفّاظ: 209/4، وجبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (نفل).

(2) ولذا أُطلِقَ البَيْنُ على الفِراقِ والوَصل، وقالوا: إنّه منَ الأضداد؛ لأنّ المسافةَ نفسها فصلٌ، لكنّها هي مَوصِلٌ للطّرفين. ينظر: جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (بين).

(3) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، والجوهريّ، الصّحاح، والرّاغب، المفردات: (بين)، وابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 500/2، والسّمين، عمدة الحفّاظ: 52/2، وعضيمة، دراسات لأسلوب القرآن: 676/9، وجبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (بين).

(4) حجازي، التّفسير الواضح: 804/1، وجماعة من العلماء، المنتخب، ص: 241، والتّفسير الميّسر: 177/1، والمختصر: 177/1، والوسيط - مجمع البحوث: 1581/3.

توصيفِ المسؤول عنه، من حيثُ كونُه قضيّةً حائرةً في أذهان السّائلين، ومادّةَ جَدَلٍ ونِزاعٍ في صفوفِ الحاضرينَ يومئذٍ، فصدّرَ الكلامَ بلفظِ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾؛ ليدلَّ على موقعِ القضيةِ المتمكّنِ منَ النّفوس، ويدلَّ على عِظَمِ القضيّةِ في ذاتِها، وأنّها حقيقةٌ بالسّؤالِ عنها والتّنقيبِ حولها.

نكتة استعمال الفعل ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ دون غيره:

طالبُ الشّيءِ مُستعجِلٌ له، والمُستشرِفُ تـوّاقٌ لمعرفة ما يَجْهَل

عبّر بـ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ دون (يستفتونك)؛ ليدلَّ على أمرين: الأوّل: العَجَلَةُ في معرفةِ الحكمِ، فإنّ السّؤالَ استدعاءٌ لحضورِ الشّيءِ وحصولِه بين يدي سائلِه، وطالبُ الشّيءِ مُستعجِلٌ له، والمُستدعي شيئًا مُستشرِفٌ ومتشوِّفٌ لجوابِ سؤاله، والمُستشرِفُ لا يتمهّل، بخلاف الاستفتاء، فإنّه لا يتّجهُ بأصلِ معناه إلى هذا المَنزَع، بل هو متّجهٌ إلى تجليةِ غموضٍ يكتنِفُ الشّيءَ؛ ليتقوّى العِلمُ به في ذِهنِ المُستفتي، ويَشتدَّ كالفتَى الخالِص. الثّاني: التّعبيرُ بالسّؤال يفيدُ انقطاعَ السّائلِ عنِ المسؤولِ عنه انقطاعًا أصيلًا عن كينونَتِه، فهو طلَبٌ لأساسِ الحكمِ أو ذاتِ الشّيءِ، وأمّا الاستفتاءُ فهو طلبٌ لكشفِ ما له أصلٌ معهودٌ اكتنفَه غموضٌ وجهالةٌ عند السّائل في فروعِه التّابعةِ له.

إيثارُ صيغةِ المضارعِ في قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾:

صيغةُ المضارعة تـصـوّرُ حـالـةَ الـتّـنـاوبِ في صـدورِ السّـؤالِ منهم

التّعبيرُ بصيغةِ المضارع في قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الغرضُ منه استدعاءُ الصّورةِ المتواليةِ للفعلِ، فضميرُ الجمع يدلُّ على أنّ السّؤالَ صدَرَ عن عدَدٍ، وصيغةُ المضارعة تصوّرُ حالةَ التّناوبِ في صدورِ السّؤالِ منهم، فهذا يسألُ وهذا يسألُ، فالفعلُ بينهم مُتوالٍ ومتجدّدٌ بتَوارُدِ السّائلين حول الغرضِ الواحدِ، وصيغةُ المضارع تدلُّ على أنّ الحدثَ لم يكن عارضًا سُئِل عنه، وانقضى زمنُه سريعًا، بل استمرّ إلحاحُهُ في مَواجيدِهم حتّى استتمّوا بيانَه،

واستكمالُ المعلوماتِ يقتضي تَدرُّجَ الذّهنِ في استيفاء أجزائها، وهذا التّدرّجُ مَلحوظٌ بقوّةِ المُضارَعة، وفائدةُ ذلك: أن "يَقعَ التّسليمُ فيها منَ النّاس"[1] في كلِّ عصرٍ، فكأنّ فِعلَ السّؤالِ ما زالَ جاريًا في كلِّ جيلٍ، ويُجابُ عليهم بجوابِه كلَّ حين.

دلالةُ إضمارِ فاعل ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾:

تَعيُّن السّائلين وشهرتهم، سبب في إيثار التّعبير بالضّمير

وُضِعَ المضمرُ موضِعَ المظهَرِ، فلم يقُلْ: يسألُك النّاسُ؛ لِشهرةِ السّائِلين وتَعيُّنِهم، وهُم فئةٌ منَ الصّحابةِ ﷺ، الّذين لهم تَعلُّقٌ بالغنائِم، فلمّا كان السّائلُ عن هذا السّؤالِ معلومًا مُعيَّنًا وقتَ نزولِ الآيةِ، انصرفَ هذا اللّفظُ إليهم مِن غيرِ التّصريحِ بهم؛ لِتَوَفُّرِ العنايةِ على إظهار المسؤولِ عنه، وهو حُكمُ الأنفالِ، دون فاعِلِ السّؤالِ، فأظهرَ ما المقامُ أحوجُ إلى إظهارِه من غيره.

علّةُ اتّصالِ الفعلِ بكاف الخطاب في ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾:

الرّسول مشرّعٌ بأمر الله، وهو المبيّن لأحكامه أمرًا ونَهْيًا

في اتّصالِ الفعلِ بالضّميرِ الواقعِ مفعولًا - وهو ضميرُ الرّسولِ ﷺ - إسنادُ فِعلِهم إلى جهةِ الحكمِ والفصلِ فيه والجوابِ عليه، وعِلّةُ ذلك تَخصيصُ المفعولِ بالفعلِ وتَعيينُه به دون غيرِه؛ لاعتقادِهم خُصوصيّتَه ﷺ في الحُكمِ فيما شَجَرَ بينهم، والرّدِّ إليه فيما تنازَعوا فيه، والبيانِ منه إليهم فيما خَفيَ عنهم حُكمُه، ولو قيل: (يسألونَ عنِ الأنفال) لكانَ فيه إطلاقٌ للمفعولِ، وإعراضٌ عنه في غيرِ المحلِّ، وخلافُ المقتضَى الواجب عليهم، وهو وجوبُ رفعِ المسائلِ كلِّها إلى رسول الله، فلو كان لكانَ فيه إخلالٌ وإقصارٌ في أسلوبِ التّعاطي الأمثَل مع مَنصِبِ الرّسالةِ المُقدَّس.

سرُّ التّعبيرِ بحرف الجرِّ ﴿عَنِ﴾، وفائدة وروده في السّياق:

إرادة السّائلين منوطةٌ بشرع الله الحكيم، وسُنّةِ رسولِه الكريم

تعدّي الفِعلِ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ بـ﴿عَنِ﴾ دالٌّ على أنّهم سألوا معرفةَ الحكمِ، ولم يَسألوا الأنفالَ نفسَها أن يُعطيَها لهم، ولو كان غرضُهم

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 268/5.

استِعطاءَ الأنفال لَتَعدّى الفِعلُ بنفسِه، فيُقال: يَسألونك الأنفالَ، وفي تعديَةِ الفِعل بالجارّ إشارةٌ إلى أنّ قلوبَهم مُتعلِّقةٌ بحكمِ اللّهِ ورسولِه، دائرةٌ معه حيث دار؛ لأنّ سؤالَهم عن حُكم الشّيءِ دون سؤالِهم عنِ الشّيء نفسِه - برهانٌ على جاهزيّتِهم للتّسليم بما سيكون من قِسمَةٍ، وأمارةٌ على تَمَكُّنِ وازِعِ الرِّضا باللّه ورسولِه على وازِعِ الطّمعِ في المَغانم والجوائز.

نكتةُ استهلالِ الجوابِ بفعل الأمر ﴿قُلِ﴾:

إيذانٌ بتوقيفيّةِ الأحكامِ، وأنّها ثابتةٌ بأصل الوحي

استهلالُ الجوابِ بفعلِ الأمرِ ﴿قُلِ﴾ في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ إيذانٌ بتوقيفيّةِ الأحكامِ، وأنّها ثابتةٌ بأصل الوحي؛ فالسّؤالُ كان إليه ﷺ، لكنّ الجوابَ ليس منه، بل من لدن حكيمٍ عليمٍ، وفيه إشهادٌ على وثاقةِ الرّسول ﷺ، وتسجيلٌ بثبوتِ نبوّتِه ورسالتِه، ودحضٌ لمزاعِم تعلّقِ الافتراءِ والاختلاقِ بالقرآنِ العظيم، وإبطالٌ لجميع وجوهِ الرّيبةِ والظّنِّ أن تتعلّقَ بنصِّه الحكيم.

سرُّ إضمارِ المخاطَبِ في الفعل ﴿قُلِ﴾:

عدمُ تعلُّقِ مقاصِدِ الكلامِ بالمضمَرِ، أوجَبَ إضمارَه

أحدُ دواعي الإضمار عدمُ تعلُّقِ مقاصِد الكلامِ بالمضمَر، فإذا انضمّ لذلك شُهرةُ المضمَرِ وعدمُ التباسِ معرفتِه على السّامعِ تَعيّنَ الإيجازُ بعدمِ إظهاره، فيصيرُ الإظهارُ حينئذٍ كالحشوِ الزّائدِ الّذي لا طائلَ من معرفتِه؛ إذ هو تحصيلُ حاصلٍ وتوضيحُ واضحٍ، فيخلو منه كلامُ الحكيم، فكيف بكلامِ أحكمِ الحاكمين، والغرضُ من ذلك: اختصارُ وقتِ السّامعِ وإدخالُهُ مُباشرةً على ما يلزمُه ويَشغَلُه، لِتَتَمحّضَ همّتُه في الغرضِ والغاية، ولا تتوزّعَ أشتاتًا، فيفوّتَ منه مالا ينبغي فواتُه.

إطلاقُ القول وعدمُ تقييده بالمخاطَبين:

شريعةُ اللهِ صالحةٌ لكلّ زمانٍ، ومُمْكِنة في كلّ مكان

لم يُذكَرْ مُتعلَّقُ القولِ؛ أي: لم يقُل في الجواب: (قل لهم)؛ لأنّه (أي: المُتَعلَّق) غيرُ مخصوصٍ بمقولِ القول؛ لأنّ مَقولَ القولِ حُكمٌ

مُطَّردٌ، لا يَتعيَّنُ للسّائلينَ المُعاصرين للواقعةِ يومئذٍ، بل هو جارٍّ فيهم، وفي خُلفائِهم منَ المسلمين إلى يومٍ يُبعثون.

لطيفةُ وضعِ المظهرِ مَوضِعَ المُضمَرِ:

الانتقالُ منَ السّببِ الخاصّ لتقريرِ الحكمِ العامِّ

لم يقُل: (قلْ هي للّهِ والرّسول)، بل أظهَرَ فقال: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ﴾، جريًا على أسلوبِ الحكيمِ في الجواب؛ ذلك أنّهم سألوا عن أنفالِ الغنائمِ بعد معركةِ بدرٍ، فسألوا عن أنفالٍ خاصّةٍ، فأجيبوا جوابًا عامًّا يتضمّنُ حُكمَ جميعِ ما يُسَمّى أنفالًا، فدخلَ فيه غنائمُ الحربِ الّتي سألوا عنها، وسائرُ الزّياداتِ في الأموالِ مِن مواردِها الفائضة، بحسَبِ ما اختَصّ اللّهُ بهِ البلادَ من أبوابِ الخير، ولِئلّا يَقتصِرَ ذلك على مفهومِ الغنائمِ بعدَ الحربِ، بل يَشملَ الفَيءَ، ويشملَ الحِصَصَ الزّائدةَ الّتي يَختصُّ بها وليُّ الأمرِ بعضَ الأفرادِ والجنودِ بحسبِ المصلحةِ تشجيعًا لهم، قبلَ تقسيمِ الغنائمِ عليهم، ويشملَ أيضًا أموالَ الغنيمةِ المجموعةِ قبلَ تقسيمِها، وهو ما يُسمَّى بالقَبَض؛ أي: الأموالُ المقبوضةُ قبلَ التّقسيم، وعلى هذا: فـ(ال) في لفظ (الأنفال) الوارد في السّؤالِ في قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ للعهد، و(ال) الثّانية في الجوابِ في قوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ﴾ للاستغراق، وهذا هو عِلّةُ إظهارِ لفظِ الأنفالِ في الجوابِ مع تقدُّمِ ذِكرِه في السّؤال؛ لإرادةِ العمومِ في الجواب[1].

بلاغةُ الجوابِ:

تَختَصُّ أحكامُ الشّرعِ بإرادةِ اللهِ وحكمتِه، والرّسولُ أسوةٌ في بلاغِها لأمّتِه

الجوابُ بقوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ تركيبٌ بليغٌ، فصَدارتُه بفعلِ الأمر ﴿قُلِ﴾، ودخولُ لامِ الاختصاصِ على مُتعلَّقِ حُكمِ الأنفالِ ﴿لِلَّهِ﴾، والرّبطُ بواوِ الجمعِ بين المعطوفِ والمعطوفِ عليه ﴿لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ "معناه أنّ حكمَها مختصٌّ باللّهِ ورسولِه، يأمرُ اللّهُ بقسمتِها على ما تقتضيه حكمتُه، ويمتثِلُ الرّسولُ أمرَ اللّهِ فيها، وليس الأمرُ

(1) الشّعراويّ، تفسير الشّعراويّ: 4559/8.

في قسمتِها مُفوَّضًا إلى رأي أحدٍ"[1]، فالجمعُ بين اللهِ ورسولِه مؤذِنٌ باختِصاصِ اللهِ بإرادةِ الأحكامِ وإنشائِها، واختصاصِ رسولِه بوظيفةِ البلاغِ عنه وإجراءِ أحكامِه.

فائدةُ ذكرِ اللّام، وإيثارِ لفظ الجلالة (الله):

استحقاقُ التّشريعِ مخصوص بالله، ولا يتأتّى لأحد سواه

اللّامُ في قوله: ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ﴾ للِملكِ أو الاختصاص، وتوجيهُ (الملْك) على معنى أنَّ الأنفالَ هي الحِصّةُ الزّائدةُ على الغنيمةِ والفيءِ، فهي غيرُ محسوبةٍ فيهما، بل هي راجِعةٌ لتقديرِ وليّ الأمرِ، يُعطيها بالمقتَضى المعتبَرِ لَمن شاء، خارجَ حِصَصِ الغزاةِ منَ الغنائم، فالأنفالُ حينئذٍ مالٌ لا يُعرَفُ مالِكُه ولا مُستَحقُّه، فيُقال: الأنفالُ للّهِ؛ أي: ملكٌ للّهِ، وتوجيهُ (الاختِصاص): على معنى أنّ الأنفالَ مفهومٌ جامعٌ لجميع المغانم، فيُقال: الأنفالُ للّه؛ أي: تختصُّ باللّه في حكمِها، والرّسول في صرفِها وتوزيعِها[2]، وفائدةُ تعيينِ اسمِ الجلالةِ (اللّه)، دونَ غيرِه منَ الأسماءِ الحسنى؛ لاقتضائِه - بمعناه على الألوهيّةِ - تقريرَ الأحكام؛ إذِ التّشريعُ من لوازمِ الألوهيّةِ وآثارِها، فاستحقاقُ التّشريعِ لا يكون إلّا للّهِ، "فذِكرُ اسمِ اللّهِ لفائدتين: أولاهما: أنّ الرّسولَ إنّما يتصرّفُ في الأنفالِ بإذنِ اللّهِ توقيفًا أو تفويضًا، والثّانية: لتشملَ الآيةُ تصرُّفَ أمراءِ الجيوشِ في غَيبةِ الرّسولِ أو بعد وفاتِه ﷺ؛ لأنّ ما كان حقًّا للّهِ كانَ التّصرّفُ فيه لخلفائِه"[3].

نكتةُ الالتفاتِ منَ الخطاب إلى الغيبة:

الانتقال من البلاغ منه، إلى مخاطبة المبلِّغ عنه، خصوصيّة وتكرِمَةٌ

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ خطابٌ، وقوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ التفاتٌ عنِ الخطابِ للغيبة، ولو اطّردَ الكلامُ لَقيل: (الأنفالُ للّهِ ولك)، والغرضُ منَ الالتفات إجراءُ وصفِ الرّسالةِ على

(1) الزّمخشريّ، الكشّاف: 195/2.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 251/9.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 251/9.

شخصِ النّبيّ ﷺ؛ للإيذانِ بأنّ تَصَرّفَه في أحكامِ اللّهِ واقِعٌ بحسبِ رَسوليَّتِه، لا بمحضِ كونِه بشرًا؛ ليَثبُتَ له بذلك عدمُ الانفكاكِ عنِ الوحي في تَلَقّي الحكمِ وفي تنفيذِ الحكمِ.

واعتبارُ الالتفاتِ منَ الخطابِ إلى الغيبةِ جارٍ بملاحظَةِ أنّ الكلامَ للّهِ ﷻ، ولو اعتبرنا أنّ الكلامَ بعد (قُلْ) لرسول اللّه ﷺ لكان التفاتًا منَ التّكلّمِ للغيبة؛ إذ لو اطّردَ لقال: (الأنفالُ للّهِ ولي)، وتوجيهُهُ بنفسِ ما سبق.

نكتة إيثارِ لفظِ ﴿ٱلرَّسُولِ﴾، والعدولِ عن لفظ (النَّبيّ):

لَفظُ الرّسولِ مُرتَبِطٌ بتَشريعِ الأحكامِ، وبلاغها بأمانة للأنامِ

اصطفاءُ لفظِ الرّسولِ في ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، والعدولُ عنه في نفسِ السّورةِ في ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ﴾، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ﴾، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾؛ لاختلافِ المقامِ في كُلٍّ، فلفظُ الرّسولِ مرتبطٌ بتشريعِ الأحكامِ الّذي تُعتبَرُ فيه الإضافةُ إلى اللّه، ولفظُ النّبيِّ مرتبطٌ بإنباءِ الخلقِ عنِ اللّهِ البلاغَ، فتعتبر فيه الإضافةُ إلى الخلقِ، فحيثما كان السّياقُ مرتبطًا بتأسيسِ الأحكامِ روعيَ لفظُ الرّسالةِ؛ إذ بمقتضاها يتلقّى الرّسولُ التّكليفاتِ والأحكامَ، وحيثما خلا السّياقُ من ذلك إلى مُجرّدِ التّبليغِ والموعظةِ روعي معنى النّبوّةِ، والمقامُ الّذي جاء لفظُ النّبيِّ في آياتٍ أُخَرَ في السّورة لا يتضمّنُ حكمًا ولا تشريعًا، بل هو إنباءٌ بالتّرغيبِ أو بالتّرهيبِ؛ ولذا جاء لفظُ الرّسولِ هاهنا في: ﴿قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، وجاء أيضًا في نفسِ السّورةِ في قوله: ﴿۞وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾؛ لكونِ الموضعينِ في تشريعِ الأحكامِ وتأصيلِها[1].

(1) الآلوسيّ، روح المعاني: 75/5.

دلالةُ الفاءِ في قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾:

نَـقْـلُ الـسّـائـلِ عـنِ الأنفال إلى سـعـادةِ الـحـالِ والمآلِ

الفاءُ في قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فاءٌ فصيحةٌ، لعطفِ مدخولِها على معطوفٍ مُقدَّرٍ تفريعًا على جملةِ: ﴿قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ﴾[1]؛ أي: "إذا كان الأمرُ في القِسمةِ للّهِ ورسولِه، ففرِّغوا أنفسَكم لتقوى اللّه، ولا تَشغَلوا أنفسَكم بالمالِ وتقسيمِه، فقِسمةُ اللّهِ هي العدلُ والمصلحةُ معًا"[2]، وفائدةُ التّفريعِ بالتّقوى دون غيرها الإعانةُ على الحكم المذكور؛ إذ بالتّقوى تَتَخَفّفُ مشاقُّ التّكاليف، وتُرَضَّى بسببها النّفوسُ، فتسلمُ منَ النّزاعِ والتّمرّدِ، وتَخلُصُ لقبولِ حكم اللّهِ والاستسلامِ له.

دلالةُ ربطِ التّقوى باسم الجلالة دون الرّبوبيَّة:

مُراعاةُ النّظيرِ في السّياقِ القريبِ

إسنادُ التّقوى إلى الاسمِ الجليلِ في قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾، دون غيره منَ الأسماء مراعاةً لنظيرِه في السّياقِ قبله، في قوله: ﴿قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ﴾، ولأنَّ تخصيصَ لفظِ (التّقوى) بالجلالة (اللّه) دون غيره منَ الأسماء شائعٌ مشهورٌ؛ لتضمّنِه جميعَ صفاتِ الجلالِ والجمالِ والكمالِ، وقد أظهرَ في مقامِ الإضمارِ، فلم يَقُل: (فاتّقوه)؛ " لتربيةِ المهابةِ وتعليلِ الحكم"[3]، فإنّه أحضُّ على الامتثالِ وأعونُ على تركِ المخالفة.

نكتةُ عطفِ جملة: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ على ما قبلها:

التّفريعُ غَرَضُهُ التّحذيرُ، من مخالفةِ الحكمِ الأثيرِ

عطفُ جملةِ ﴿فَٱتَّقُواْ﴾ على ما قبلها تفريعٌ غَرضُهُ التّحذيرُ من مخالفةِ الحكمِ؛ أي: فاتّقوا المخالفةَ وعدمَ الإذعانِ.

دلالة الجمعِ بين التّقوى والإصلاح:

قولُه: ﴿وَأَصۡلِحُواْ﴾ بعد قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ تأكيدٌ لِما قبله، وتعقيبُ

(1) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 527/3، والخطيب، التّفصيل: 308/9.
(2) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 3062/6.
(3) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 3/4.

الشّيءِ بذِكر موجَبِه، فإنّ اتّقاءَ المخالفاتِ بريدُ الإصلاح، فدلّهم على إصلاح ذاتِ البينِ؛ لِتسلَمَ علائقُهم منَ النّزاعِ والخصومةِ الحاصلةِ في الأنفال، بعد أمرِهم بالتّقوى؛ لِتسلَمَ قلوبُهم لأحكام اللّه فيها قبولًا وعملًا، فأرشدهم في تينك الجُملتين إلى صلاحِ أحوالِهم مع الحقِّ ومع الخلقِ بما يُناسِبُ المقام.

وجوه الإصلاح واستشعار التّقوى، تنزِعُ ما يُفرِزُه الصّراعُ مِن بَلْوى

وعبّر بالإصلاحِ؛ للإيذانِ بأنّ موادَّ النّزاعِ هي مفاسِدُ تُحسَمُ بأضدادها من وجوهِ الإصلاح.

سرُّ ترتيب التّأكيد على المؤكّد، كترتيب النّتيجة على المقدّمة:

من ناحيةٍ أخرى، جملةُ ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ تأكيدٌ لما قبلها، وهو الأمرُ بالتّقوى؛ لأنّ الأمرَ بالتّقوى مُقتَضٍ لإصلاحِ العلائق، فرتّبَه بعده ترتيبَ النّتيجةِ بعد المقدّمة، "وتوسيطُ الأمرِ بإصلاحِ ذاتِ البينِ بين الأمرِ بالتّقوى والأمرِ بالطّاعةِ؛ لإظهارِ كمالِ العنايةِ بالإصلاحِ بحسب المقام، وليندرجَ الأمرُ به بعينِه تحت الأمرِ بالطّاعة"[1].

الأمـرُ بالتّقوى مُقتَضٍ لإصلاحِ العلائق

بلاغةُ تركيب ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾:

قوله: ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾؛ أي: الحالُ الصّاحِبةُ لِبَينِكم؛ أي: "افتراقِكم واجتماعِكم"[2]، أو أصلِحوا حقيقةَ (نفسَ) ما بينكم، فالأوّل: على معنى أنّ ﴿ذَاتَ﴾ مؤنّثُ (ذو) الّذي هو بمعنى (صاحب)، فتكون ألِفُها مبدلةً منَ الواو، والثّاني: على معنى أنّ ﴿ذَاتَ﴾ أصليّةُ الألِف بمعنى عينُ الشّيءِ وحقيقتُه وماهيتُه، فتكون كلمةً مُقحَمَةً لتحقيقِ الحقيقة[3]، وعلى كُلٍّ فتسليطُ العامِل على ﴿ذَاتَ﴾ مع أنّ الإصلاحَ مُتَّجِهٌ لِلبَين؛ إذ لو قال: (وأصلِحوا بينَكُم) لكانَ صحيحًا؛ للمبالغَةِ في إيقاعِ الإصلاحِ بينهم بجميعِ وجوهِه الظّاهِرَةِ والباطِنَة،

تشبيهُ ما في الصّدورِ، وما في البيْنِ بالصّاحِب في المُلابسةِ التّامّة

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 3/4.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 219/8.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 253/9.

فأتَى بـ﴿ذَاتَ﴾؛ ليُصيبَ الإصلاحُ لُبَّ ما بينهم منَ النّزاعِ فيستأصِلَه كأنْ لم يكن، ويُصيبَ أصلَ ما بينهم منَ الإيلافِ والخير فيُثَمِّرَه ويُنَمّيه، فـ﴿ذَاتَ﴾ جعلتِ الإصلاحَ جاريًا مجرى التّخليَةِ والتّحلية، "فلمّا كانتِ الأحوالُ واقعةً في البَينِ قيل لها ذاتُ البَين، كما أنّ الأسرارَ لما كانَت مضمرةً في الصّدورِ قيل لها: ذاتُ الصّدورِ"[1]، "فشَبّه ما في الصّدورِ وما في البينِ بالصّاحِب في المُلابسةِ التّامّةِ، فذَكَرَ لفظَ المُشَبَّه به وأريدَ المُشبّه"[2].

دلالةُ الواو في قوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾:

الواو[3] في قوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّـهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ عاطفةٌ لإفادةِ الجمعِ بين المأمورات: التّقوى، والإصلاح، والطّاعة، وجملةُ ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ تأكيدٌ لِما قبلها، وإجمالٌ له، فهو كالعامِّ بعد الخاصّ؛ لأنّ طاعةَ اللّه ورسوله أمرٌ عامٌّ، فيشملُ طاعتَه فيما سبقَ من أمرِ التّقوى وأمرِ الإصلاح وأمرِ تقريرِ الحكمِ في الجواب على سؤالهم، ويشملُ ما هو أوسعُ من ذلك في كلّ أمرٍ ونهي.

العطفُ لا يُنافي التّأكيد، وليس كلُّ تأكيدٍ مُقتَضيًا للفصلِ إلّا بقصد

نكتةُ توجيهِ الخطابِ إلى الجماعة:

في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ الآية، النّكتةُ في التّكليفِ بهذه المذكوراتِ الثّلاث لاختزالِها شُعَبَ الإيمانِ وأصولَه ومقاصِدَه، فإنَّ الإيمانَ لا يخرجُ عنِ اتّقاءِ المخالفاتِ وطاعةِ الأوامر وإصلاحِ ذاتِ البَينِ مع الخلقِ، ولذا "جعلَ التّقوى وإصلاحَ ذاتِ البينِ وطاعةَ اللّه تعالى والرّسول ﷺ من لوازمِ الإيمانِ وموجباتِه، ليُعلِمَهم أنّ كمالَ الإيمانِ موقوفٌ على التّوفّرِ عليها"[4].

كمالُ الإيمانِ في إصلاحِ العلائقِ، مع اللهِ والخلائق

(1) النّيسابوريّ، غرائب القرآن: 373/3.
(2) القونويّ، حاشيته على تفسير البيضاويّ: 7/9.
(3) القونويّ، حاشيته على تفسير البيضاويّ: 7/9.
(4) أبو حيّان، البحر المحيط: 270/5.

نكتةُ تعريفِ لفظ (الرّسول) وإضافتِه في الجملتين:

طاعةُ الرَّسولِ جزءٌ من طاعةِ الله

في تعريف لفظِ ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾ في حيِّز الجوابِ عن سؤالهم في قوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ إيذانٌ باستقلاليّته ﷺ في إجرائه الأحكامَ عنِ اللّه، وأنّه إن كان في أقضيَتِه ﷺ قدرٌ منَ التّوقيف، فهناك قدرٌ من تفويضِ اللّهِ له في إيقاع الحكم على الكيفيّة الّتي يراها بما توفّر لديه من دواعٍ ومناسباتٍ، ولذا لم يُضَف لفظُ الرّسولِ إليه ﷻ؛ لانفصاله ﷺ بقوّة التّنفيذِ على النّاس، بعد حصولِ قوّةِ التّشريعِ والأمرِ منَ اللّهِ عليه، فلِمُراعاةِ المغايرةِ بين ما للمُفوِّض وما للمفوَّضِ لم تَحسُنِ الإضافةُ، فانفصلَ اللّفظُ بالتّعريفِ في السّياق، كما انفصلَ مُسَمّاه في وظيفتِه في الواقع، وأمّا قوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فقد جاء لفظُ الرّسولِ مضافًا إلى الضّمير العائدِ على الجلالة (رسوله)؛ للإيذانِ أنّ الرّسولَ ﷺ يُطاعُ لأجلِ اللّه، فطاعةُ الرّسولِ جزءٌ من طاعةِ اللّه، كما أنّ المضافَ جزءٌ في نِسبَتِه منَ المضافِ إليه.

التّحريضُ المدلولُ عليه بحرف (إنْ)، والعدولُ عن (إذا):

التّعليقُ بـ(إنْ) جارٍ على كمالِ الإيمانِ لا أصلِه

المعلَّقُ بكلمة ﴿إِن﴾ على الشّيءِ لا يلزمُ أن يكونَ عدمًا عند عدم ذلك الشّيء[1]، وذلك إيذانٌ بأنّ التّعليقَ هاهنا جارٍ على كمالِ الإيمان، وليس أصلَ الإيمان. أيضًا: التّعليقُ بـ﴿إِن﴾ هاهنا لا يفيدُ الشّكَّ في إيمانهم أو التّعريضَ بضعفِه فيهم[2]، بل يفيدُ أنّ التّحقُّقَ بالإيمان لمّا كان غَيبًا في الباطن مَستورًا عنِ المُشاهدَةِ الجازمة؛ لكونِه يظهرُ بآثاره لا بماهيّته، صار في حكم غيرِ المقطوعِ به، فلا يختصُّ بيقينِ حصولِه إلّا اللّهُ ثمّ العبدُ من نفسِه، بل قد تتخلَّفُ تلك المعرفةُ عنِ العبد نفسِه فيجزمُ وهمًا بما ليس فيه، فلِغرضِ الخفاء

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 62/10.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 254/9.

المذكور عبّر عنه بـ(إنْ)، لئلّا يَقطعَ العبدُ من نفسِه بالإيمانِ، لا لِغرضِ أن يكونَ مُتشكِّكًا، بل لِغرضِ أن يكونَ دائمَ التّحفّظِ والتّحفّزِ؛ لتنشيطِ إيمانِه، وتجديدِه بالقيامِ عليه عملًا وقولًا، ظاهرًا وباطنًا.

نكتةُ دخولِ الفعلِ ﴿كُنتُم﴾ في السّياق:

تحقُّقُ إيمانِهم ماضيًا، يفضي إلى تحقّقه حاضرًا ومستقبلًا

﴿كُنتُم﴾ في قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾؛ للدّلالة على ثبوتِ خبرِها لاسمها؛ أي: إنْ ثبتَ إيمانُكم وتحقّقَ فأطيعوني، وهو مُشعِرٌ بإغرائهم على المداومةِ والاستمرار؛ إذ لا يتأتّى هنا إرادةُ انقطاعِ إيمانِهم في الزّمن الحاضر؛ إذ إنّه لا يُخاطِبُهم بتكليف التّقوى والطّاعة إلّا وهم ما زالوا مُتلبِّسين بصفةِ الإيمانِ، فإذا تحقّقَ إيمانُهم ماضيًا بنفس صيغةِ ﴿كُنتُم﴾، وتحقّقَ لهم حاضرًا بقوّةِ (كان) - إذ هي لا تدلُّ على انقطاعٍ طارئٍ - وقرينةِ الخطاب، فإنّه ثابتٌ لهم مستقبلًا بقرينةِ الأمر في: ﴿فَٱتَّقُواْ﴾ ﴿وَأَطِيعُواْ﴾؛ أي: كونوا مؤمنين فيما هو آتٍ بالتّقوى والطّاعة، كما كنتم مؤمنين من قبلُ وفي الحال[1].

سرّ التّعبيرِ بالاسم دون الفعل:

التّعبيرُ بالاسميّة يفيدُ الثّبوتَ وعدمَ الانفكاك

في قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ أورد الخبَر اسمًا دون الفِعل، فلم يقُل: (إنْ كنتُم آمنتُم)؛ لتصويرِ أنّ الإيمانَ يُرادُ إيقاعُه في النّفوسِ موقِعَ الرُّسوخِ الّذي لا ينفكُّ عن صاحبِه، وأنّ أصلَه مُلازِمٌ للنّفسِ مُلازمَةَ الطّبعِ والسّجيّةِ لها.

جوابُ الشّرط ودلالتُه، في قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾:

كمالُ الإيمانِ رتبةٌ ظنّيّةٌ متفاوتةٌ في الزّيادة والنّقصان، غيرُ مقطوعٍ بها

جوابُ الشّرط في قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ محذوفٌ دلَّ عليه ما قبله، والتّقدير: (إنْ كنتم مؤمنين اتّقوا وأطيعوا)، أو الجواب: هو المذكورُ المتقدِّمُ، وهو جملةُ ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ﴾، وفيه خلافٌ مشهورٌ بين النّحويّين، ومدلولُ الشّرطِ وجوابِه حاصلٌ من وجهين:

(1) الزّمخشريّ، الكشّاف: 400/1، وعضيمة، دراسات لأسلوب القرآن: 336/8.

الأوّلُ: تحقيقُ المُعلَّقِ (التّقوى والإصلاح والطّاعة)، بناءً على تحقيق المعلَّقِ به (الإيمان)، فالمرادُ ترتيبُ الجوابِ على الشّرطِ لا التّشكيكُ في إيمانِهم، والمرادُ بالإيمانِ التّصديقُ، باعتبار أنّه مِن شأنِ مُطلقِ الإيمانِ اقتضاءُ التّحقّقِ بتلك المأمورات، لا أنّها لازمٌ للإيمانِ حقيقةً. فالمقصودُ بالإيمان حقيقتُه وليس كمالَه، والشّرطُ هنا مجازيٌّ مُستعمَلٌ في إلهابِ غَيرتِهم وتهييجها على الإيمان، كمَن يقول لغيره: إنْ كنتَ رجلًا فافعل كذا، والشّرطُ مجازيٌّ على هذا التّخريج؛ لأنّ (إنْ) الشّرطيّة تفيدُ التَّردُّدَ في تحقيق شرطِها، وليس هذا مُرادًا هنا، وفائدةُ تصديرِ الشّرطِ بها تنزيلُ مَن يتنازعُ ويتخاصمُ في شيءٍ منزلةَ مَن ضَعُفَ يقينُه، فيُقال لهم: إن علمتُم من أنفسِكم الإيمانَ؛ للتّحريض والإغراء على حسمِ النّزاعاتِ، فجيءَ الشّرطُ بها تتميمًا لهذا المقصد.

الثّاني: أن يكونَ الشّرطُ على بابِه وحقيقتِه، فيُرادُ بالإيمانِ في قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ كمالُ الإيمان، ولا يخفى أنّ الكمالَ رتبةٌ ظنيّةٌ متفاوتةٌ في الزّيادة والنّقصان بحسبِ الأحوال والأعمال، فحصولُهُ غيرُ مقطوعٍ به، فحسُنَ تصديرُ الشّرطِ بـ(إنْ)، وأيضًا: الأعمالُ المذكورةُ (التّقوى والإصلاح وطاعة الله ورسوله) شرطٌ حقيقيٌّ في كمال الإيمانِ، والكمالُ مُنتَفٍ بعدَمِها[1].

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

يَسْألونَكَ ويَسْتَفْتونَكَ:

السّؤالُ تأسيسٌ للمعلوم، والاستفتاءُ تَجليَةٌ له

الاستفتاء: مصدرُ استفتى إذا طلبَ الإفتاءَ، وهو: الإخبارُ بإزالةِ مُشكلٍ، أو إرشادٍ إلى إزالةِ حَيرةٍ. وأصلُ اشتقاقِ أفتَى منَ الفَتَى، وهو الشّابّ، فكأنَّ الّذي يُفتيه يُقوّي نهجَه ببيانِه، فيصيرُ بقوّةِ بيانِه فتيًّا؛ أي: قَويًّا.

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 270/5، وابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 277/2، وأبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 89/2، والآلوسيّ، روح المعاني: 154/5، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 99/4 - 254/9.

وأمّا السُّؤالُ فهو طلبُ تحصيلِ شيءٍ أو طلبُ معلومةٍ عن شيءٍ، فهو سؤالُ عِلمٍ أو سؤالُ عينِ كمالٍ أو متاعٍ. واللّحَظُ الدّقيقُ بين السّؤال والإفتاء يقعُ في أمرين:

الأوّل: أنّ الإفتاءَ لا يكونُ إلّا في المعقولاتِ والمعاني كالمعارف والمعلومات والأحكام، في حين السّؤال يقعُ في المعقولات والمحسوسات، فهو في المُدرَكاتِ بالعقل، والمُتَناوَلاتِ بالجوارح، كمَن يسألُ معرفةَ شيءٍ، ومَن يسألُ أخذَ شيءٍ، والفيصلُ بينهما الحرفُ المُعدَّى به السّؤالُ.

الثّاني: أنّ الاستفتاءَ يقعُ فيما هو معهودٌ أصلُه عند السّائلِ، لكنْ قد خالطَه شيءٌ منَ الالتباسِ أو الغموضِ أو الجهالةِ في أحدِ أوجُهِه، فهو تفريعٌ على موجود، وأمّا السّؤالُ فيقعُ في ذلك، ويقعُ فيما ليس له أصلٌ معهودٌ عند السّائلِ، بل هو طلبٌ لتأسيسِ معلومٍ أو إنشاءِ حُكمٍ ليس له وجودٌ بوجهٍ ما عند السّائلِ، فهو تأسيسٌ لِما خَلا الذّهنُ عنه من جميع أوجُهِه[1].

الأنفال والغنائم والفيء:

الأنـفـالُ أوسـعُ الألـفـاظِ مدلولًا إزاءَ نـظـائِـرها المستعـملة في القرآن

النَّفَل: لغةً: اسمٌ للزّيادةِ، وهو ما يُعطاه الغازي زائدًا على سَهمِه، الفيء: لغةً: الرُّجوع، وهو ما رَجَعَ للمسلمين من أموال الكفّارِ من غير انتزاعِه منهم بالقهر، كفَيءِ بني النّضير الّذين نزلوا على حكم النّبيّ ﷺ، ومكّنوه من أنفسِهم وأموالِهم يفعلُ فيها ما يشاءُ، وأمّا الغنيمةُ فهي ما انتزعَه المسلمون منَ الكفّار بالغلَبَةِ والقَهرِ، والنَّفَلُ أعمُّ منَ الغنيمةِ والفيءِ، فالغنائمُ تُعتَبَرُ نفَلًا؛ لأنّها زيادةٌ على ما هو المقصود من شرعيّةِ الجهادِ، وهو إعلاءُ كلمةِ اللّهِ وقهرُ أعدائِه، والفيءُ يعتبرُ نَفَلًا؛ لِكونه مِنحةً منَ اللّه تعالى ابتداءً من

(1) الرّاغب، المفردات، ص: 437، وابن منظور، لسان العرب: (فتا)، وجبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصّل: (فتو - فتى)، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 278/12.

غيرِ وجوبٍ، فهو بمثابةِ العطاء الزّائدِ مِن غيرِ تَعَبٍ، وكلُّ زيادةٍ يَزيدُها الإمامُ بَعضَ الجَيشِ لِما قَد يَراهُ مِنَ الصَّلاحِ يُقالُ له نَفَل، وعليه: فكلُّ غنيمةٍ وفيءٍ نَفلٌ، وليس كلُّ نفلٍ غنيمةً أو فيئًا[1].

(1) ابن الأثير، النّهاية في غريب الحديث والأثر: 482/3، والجرجانيّ، التّعريفات، ص: 163 - 170 - 245، والكفويّ، الكلّيّات، ص: 669، والبركتيّ، التّعريفات الفقهيّة، ص: 159، والماورديّ، النّكت والعيون: 293/2.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الخامس عشر، سورة الأعراف من الآية 164 إلى سورة الأنفال الآية 26
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1445هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الخامس عشر، سورة الأعراف من الآية 164 إلى سورة الأنفال الآية 26
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 15 ، 812 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-11-1
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 15 : المجلد الخامس عشر، سورة الأعراف من الآية 164 إلى سورة الأنفال الآية 26.
-1القرآن - تفاسير نحوية -2 القرآن، بديع -3 القرآن، بلاغة -4 القرآن - سور وآيات -5 القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-768-11-1
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-7668393 بتاريخ 2024/01/16م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»